

شرح بداية المجتهد {}083{} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

المسألة الثانية واختلفوا فيمن حرم على نفسه شيئا من المباحات. ايضا كذلك هل للانسان ان يحرم على نفسه شيئا لا تحرم طبييات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين. يا ايها الذين امنوا لا تحرموا - 00:00:00

احل الله لكم ولا تعتدوا اذا يا ايها الرسل كونوا من الطيبات واعملوا صالحا فهذه نعم من نعم الله سبحانه وتعالى. ينبغي للمسلم ان يتنعم بها. وان يشكر الله سبحانه وتعالى عليها في - 00:00:21

بانه سبحانه وتعالى هو المستحق للعبادة. وهو المستحق للشكر وهو المستحق للحمد. وهو الذي لا ان يعبد غيره ولا يتوكل الا عليه. ولا يستغاث الا به ولا يلجأ الا اليه. وان يكون الانسان - 00:00:41

اليه سبحانه وتعالى في كل احواله. هذا هو المطلوب من المؤمن. فلا ينبغي ان يحرم امرا من الامور. لكن لو حصل ما هي النتيجة قال واختلفوا في من حرم على نفسه شيئا من المباحات - 00:01:01

وقال مالك لا يلزم ما عدا الزوجة قال اهل الظاهر ليس في ذلك شيء لو حرم على نفسه شرب الماء مدة معينة او اكل نوعا من الاطعمة او ان لا يأكل في المكان - 00:01:19

وغير ذلك او نوعا من الفاكهة حرم على ما هو مباح كذلك ايضا حرم على نفسه الا يبطأ زوجته قال اهل الظاهر ليس في ذلك شيء. وقال ابو حنيفة في ذلك كفارة يمين. وهو ايضا قول احمد - 00:01:33

وسبب اختلافهم معارضة مفهوم النظر لظاهر قوله تعالى. انظروا النظر لقول الله سبحانه وتعالى يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة ازواجك والله غفور رحيم وسبب اختلافهم معارضة مفهوم النظر لظاهر قوله تعالى - 00:01:53

لقوله تعالى يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك نبتغي مرضاة ازواجك. هذا لهو قصة سيأتي الكلام عنها في حديث في الصحيحين. نعم. وذلك ان النذر ليس هو اعتقاد خلاف الحكم الشرعي - 00:02:23

لا يقصد به مخالفة الشريعة مخالفة الشريعة ضاع باطل ولذلك جاء انه لا يوفى بنذر المعصية وانما النذر ينبغي ان يكون على وفق الشريعة هو امر لم يرد للزوم به او الالتزام به اصلا في الشريعة. وانما يلزم الانسان نفسه به لكن - 00:02:39

يأتي على خلاف الشريعة. وانما ينبغي ان يأتي في حدود الشريعة وفي ظلها وذلك ان النذر ليس هو اعتقاد خلاف الحكم الشرعي. اعني من تحريم محل او تحليل محرم. انتم تعلمون ايضا ان الذي - 00:03:02

او يحل الحرام ويعتقد ذلك هذا ذنب ومعصية. ولذلك في قصة عدي ابن حاتم لما نزل قول الله سبحانه وتعالى اتخذوا واحضرهم ورهبانهم اربابا من دون الله اربابا جعلوهم الهة من دون الله. فقال يا رسول الله لسنا نعبدك؟ قال اليسوا - 00:03:20

ما احل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتحلونه قال من قال فتلک عبادتهم لماذا لانكم اتخذتهم يشرعون لكم من دون الله سبحانه وتعالى ومن يسلك طريقا غير طريق الشريعة الاسلامية هذا هو الكفر. ان يعتقد ذلك نعم. ربما يقع الانسان بذلك - 00:03:42

او جاهلا بالحكم او ربما يعمل بذلك معتقدا ان الحق في الشريعة لكنه قد يكره على مرحلة يختلف الحكم يمر بمراحل. لكن من يحكو بغير شريعة الله معتقدا ان غير شريعة الله ان الحق فيها وانها عون. او يسوي بين شريعة الله وبين شريعة المخلوق - 00:04:09

يعني القوانين هذا كذلك كافر. ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون. في الاية الاخرى فاولئك هم الظالمون وفي الثالثة

اولئك هم الفاسقون. قال وذلك ان التصرف في هذا - [00:04:36](#)

انما هو للشارع وجب ان يكون لي مكان هذا المفهوم ان ان من حرم الشارع الذي يشرع ويقررهما. ولا شك ان انما هو الله سبحانه وتعالى. ورسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو مظلّم علينا. يا ايها الرسول - [00:04:55](#)

وان لم تفعل فما بلغت رسالته. والله يعصمك من الناس قال وذلك ان التصرف في هذا انما هو للشارع. ايها الاخوة ترون في هذه المناسبة الله سبحانه وتعالى يقول فما وربنا - [00:05:17](#)

حتى يحكموك فيما شرع بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما. ثلاثة امور يجب ان يفعلها لكي يتحقق لابد من وجود هذه الامور الثلاثة لابد من توفر هذه العناصر - [00:05:35](#)

بلى وربك لا يؤمنون. حتى يحكموك فيما شجر بينهم بما يقع بينهم من خلاف التحكيم انما هو في كتاب الله عز وجل وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم حتى يحكموك فيما شجر بينهم. وايضا ثم لا يجدوا في انفسهم هذا مما اريت. لا يجدون ضيقا -

[00:05:59](#)

بصدورهم مما يقضي به رسول الله صلى الله عليه وسلم. لا يجدون حقيقة قلقا وضيقا فيما ما هو في كتاب الله عز وجل من الاحكام وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم. بمعنى ان الانسان اذا رجع - [00:06:25](#)

الى كتاب الله والى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلب الحكم وينزل عن هذا عند هذا الحكم فانه ينبغي له كذلك ان يكون منشرح الصدر مطمئن النفس لا يضيق صدره بحكم الكتاب والسنة السنة. ثم يضاف - [00:06:45](#)

كذلك واسلموا تسليما ان يسلم امره لله ان ينقاد لهذه الشريعة ان ينزل عند احكامها فلا بد من توفر هذه الشروط اما ان يرجع الى الكتاب والسنة لكنه لا يرضى بحكمهما. ليبقى هناك غيوم تخيم ماذا - [00:07:05](#)

على فكره وايضا يضيق صدره بها فهذا ايضا ما حصل من الايمان. وانما الايمان ان ترجع اليهما معتقدا ان الحق فيهما وان ما يحصل فيهما سواء كان لك من حكم او عليك. فهذا هو الحق الذي ينبغي ان ترضى به - [00:07:29](#)

وان تسلم به والا تنزل عند حكم غير حكم الله. هذا هو شرع الله ومن يبتغي غير الاسلام فلن يقبل منه وهو في الآخرة الا الخاسرين وذلك ان التصرف في هذا - [00:07:54](#)

انما هو للشارع وجب ان يكون لمكان هذا المفهوم ان من حرم على نفسه شيئا اباحه الله له الشرع انه لا يلزمه كما لا يلزم ان نذر تحليل شيء حرمه الله - [00:08:11](#)

وظاهر قوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم اثر العتب في على التحريم يوجب ان تكون الكفارة تحل هذا العقد. يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك - [00:08:25](#)

تركب ما ضاق ازواجك والله غفور رحيم. قد فرض الله لكم تحية ايمانكم. والله مولاكم اذا الله سبحانه وتعالى ما نبه رسوله ووجهه الى انه لا ينبغي ان يحرم هذا الامر بان يتفق زوجتان - [00:08:40](#)

من زوجاته على ان الرسول صلى الله عليه وسلم يذهب الى زينب بنت جحش وانه يشرب عندها العسل ثم تتفقان على انه اذا جاء عائشة وحفصة وبعض الروايات سوداء اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احدهما تثير امام - [00:08:59](#)

ان قال ان ايتنا جاء رسول الله صلى الله عليه يسألها ريحك ريحة معافيل يعني العسل الابيض الله صلى الله عليه وسلم لا يعرف الا الصدق. فقال شربت عسلا عند زينب بن جحش ولم اعود. فنزلت الآية يا ايها - [00:09:19](#)

قال واذا كان كذا واذا كان ذلك كذلك. فهو غير لازم والفرقة الاولى تأولت التحريم المذكور في الآية. انه كان العقد بيمين قال وقد اختلف في الشيء الذي نزلت فيه هذه الآية - [00:09:39](#)

وفي كتاب مسلم ان ذلك كان في شربة عسل في كتاب مسلم والبخاري ايضا ذكر مسلم وهو حديث متفق عليه وهو الذي اشرت في قصتي ايضا عائشة ايضا حفصة وفي بعض الروايات سوداء انهم ان رسول الله صلى الله - [00:10:01](#)

الله عليه كان يمر على زينب في شرب عندها العسل. فتواطئن على ذلك ان يسألنك. فالرسول بين لهن انه يبقى عسلا ولم يأكل

المظاير الى الرائحة وهذا ترتيب مهم. وانتم تعلمون ان الزوجة مهما كان عندهن من - [00:10:21](#)

والصلاح والخير فالغيرة موجودة. وتعلمون عندما كنا ندرس الاعتكاف. ماذا حصل ان الرسول لما اقام له معتكف وصلنا زواجه

يتسابقن فالرسول امره بماذا؟ بان ينقض وجعل اعتكافه في شهر شعبان. لان هذه غيرة عند النسا - [00:10:41](#)

مشي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون الدافع لهن في تلك العباد انما هي المنافسة. المنافسة على الزوج وليس مجرد العبادة

الخالصة. فالرسول صلى الله عليه وسلم منع ذلك. اذا الغيرة موجودة عند المرأة مهما كان - [00:11:01](#)

من الصلاة ومن التقى ومن الخير لكن المرأة الصالحة يمنعها صلاحها من ان ترتكب معصية من المعاصي اذا هذه غيرة مستقرة. ولذلك

ماذا سميت؟ سميت ذرة. ولا تطلب المرأة طلاء ضررتها - [00:11:21](#)

انظر الى هذه البلاد الدقيقة من الرسول صلى الله عليه وسلم لا تطلب المرأة لا قدرتها اي المرأة اي تجارتها اي شريكها في الزوج.

لماذا؟ لتكفي ما فيها. كان بين يديها اداء فيه طعام فتسببت - [00:11:41](#)

في قلبي هذا غاية حقيقة في ضرب المثل والبلاغة اذا هي ذرة ولذلك مهما كانت لابد انها تجد على نفسها وتأخذها الغيرة. فهذا امر

طبيعي ولا في هذا المقام قال وفي كتاب مسلم ان ذلك كان في شربة عسل وفيه عن ابن عباس رضي الله عنه متفق عليه وفيه ليس

ايضا الحقيقة وفيهما ايضا - [00:12:01](#)

الصالحين. لكن النقد الذي اورده المؤلف هو نقض مسلم. لكن قوله وفيه هو الصحيح فيهما. عن ابن عباس رضي الله انه قال اذا حرم

الرجل عليه امراته فهو يمين يكفرها. يعني اذا حرم الرجل على امراته - [00:12:36](#)

يعني المرأة فعليه كفارة يمين. نعم. هذا هو مراد ابن عباس وهذا ثابت في الصحيحين وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة.

لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر. يعني يقول - [00:12:56](#)

اسوتنا في ذلك وقدوتنا في هذا الامر وفي غيره. في كل حكم من احكام هذه الشريعة. وفي كل اعمال الخير انما هو رسول الله صلى

الله عليه وسلم. فينبغي ان نقتدي به فاذا لم نجد له فعلا او عملا او قولاً فنقتدي باصحابه رضي الله عنهم - [00:13:14](#)

الذين مات وهو راض عنهم والله رضي عنهم وزكاهم في كتابه وزكاهم رسوله اثنى عليهم رضي الله عنهم جميعا خزائن الرحمن تأخذ

بيدك الى الجنة - [00:13:36](#)